

مؤتمر

“نحو بناء منظومة وطنية متكاملة لضمان جودة التعليم العالي في لبنان”

تعقيب على

د. عدنان الأمين:

”مسودة قانون لإنشاء هيئة وطنية لضمان جودة

التعليم العالي في لبنان“

أ. د. عبد الباقي عبدالغنى بابكر

# مسودة القانون

- المنظومة والهيئة المقترحة
- نطاق عمل الهيئة
- إعلان كل من التقرير التقويمي النهائي وقرار الإعتماد
- طبيعة عملية ضمان الجودة
- طبيعة المعايير
- الطبيعة القانونية لمن ترفع الهيئة تقاريرها وتوصياتها
- المراجعة الخارجية والدورية للهيئة

## • المنظومة والهيئة المقترحة

- الهياكل الأخرى للمنظومة

إنشاء وحدات ضمان الجودة بالمؤسسات - الإطار الوطني للمؤهلات  
بناء الأطر الوطنية اللازمة - نشر ثقافة الجودة وثقافة المساءلة ... الخ

## نطاق عمل الهيئة

- شمول مؤسسات التعليم العالي بقطاعيه العام والخاص – والتجارب في المنطقة
- استبعاد معاهد التعليم التقني من مجال عمل الهيئة
  - التعريف العالمي للتعليم العالي
  - ”التعليم التقني تعليم عالي له خصوصية يتم التعامل معه بشكل خاص... الاستبعاد يضعفه ولا يساعد على ترقية أدائه ... كما أن تنمية لبنان بحاجة إلى مخرجات تعليم تقني ذات مستوى وكفاءة عاليين“

• شمول عمل الهيئة جميع المؤسسات بما فيها تلك التي سبق أن حصلت على اعتماد دولي أو إقليمي ...

- الهدف هو تجويد التعليم العالي من منظور وطني ، وبالتالي فإن أي استبعاد لأي قطاع أو مؤسسة قد يضعف من مستوى التعليم العالي ككل

- مؤسسات الاعتماد التي قد يلجأ إليها دولياً أو إقليمياً قد تكون **دون المستوى** أو من المؤسسات الهادفة إلى الربح مع **قلة اعتبار للتجويد** ، أو تكون **سيئة السمعة** عموماً  
(Accreditation Mills).

## إعلان كل من التقرير التقويى النهائى وقرار الإعتماد

### • جوانب ثلاثة مهمة :-

- "ما يعلن يحفز عملية الجودة ولا يؤثر عليها سلباً" .... إلا أن الأمر يحتاج إلى **تهيئة للمؤسسات والعاملين فيها** والمجتمع **عموماً** لتقبل ما ينجم عن نتائج بروح طيبة
- عدم الإعلان فى المرحلة الأولى وإرسال تقارير التقويم إلى **المؤسسات المعنية ومجلس الوزراء** ليحيلها إلى الجهات ذات العلاقة

• **تجنب دخول التقارير في التفاصيل في المراحل الأولى مع دبلوماسية صياغة الجوانب السلبية ....**

- إقتصار التفصيل ومباشرة عرض النتائج على المؤسسة المعنية والجهات ذات العلاقة الرسمية المباشرة فقط.

• **تشجيع المؤسسات بوضع تقارير التقييم والاعتماد على موقعها على الإنترنت**

## طبيعة عملية ضمان الجودة

- مفهوم الاعتماد في هذا القانون يأخذ بعده الصحيح
  - الاعتماد هو تصريح بالجودة خلفه نشاط تقويمي متعدد وتركه اختيارياً للمؤسسات هو الأسلوب الصحيح
  - دفع المؤسسات لطلب الاعتماد يحتاج إلى بعض الإجراءات والمحفزات
- مراجعة الأقران فقط دون التقويم
  - مراجعة الأقران تحتاج إلى التقويم ... الإثنيين معا

# طبيعة المعايير

- **تفي بالمطلوب لضمان جودة المؤسسات**
  - وضع معايير تفصيلية لضمان جودة البرامج والتركيز في مرحلتها الأولى على **ضمان جودة البرامج وليس جودة المؤسسات**
  - **خطورة التركيز على المرحلة الأولى من ضمان الجودة فقط**
- **المعيار (10) الاستقامة**

• **الطبيعية القانونية لمن ترفع الهيئة تقاريرها وتوصياتها :-**

- مستقلة وتحت وصاية مجلس الوزراء

• التقارير والتوصيات إلى مجلس الوزراء ليطلع عليها ويحيلها بدوره إلى جهات الاختصاص

• **المراجعة الخارجية والدورية للهيئة**

- لجميع أدوارها الفنية والإدارية والتدريبية

- يعطيها مصداقية أكبر وسمعة طيبة وضمانا لأنشطتها

ونتائجها

---

*Thank you*